

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قـرـر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة الملاك ميخائيل الكاتنة بناحية طوخ طنبشا -
مركز بركة السبع بمحافظة المنوفية والمستوصف المقام على أرضها ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ صفر سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٢٠ مايو سنة ٢٠٠١ م) .

حسنى مبارك